

## التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

فصل ( في الغنيمة ) .

ومن قتل قتيلا أعطي سلبه وتقسم الغنيمة بعد ذلك على خمسة أخماس : .  
فيعطى أربعة أخماسها لمن شهد الواقعة : للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم ولا يسهم إلا لمن  
استكملت فيه خمس شرائط : الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورة فإن اختلف شرط من ذلك  
رضخ له ولم يسهم .

ويقسم الخمس على خمسة أسهم : سهم لرسول الله  $\square$  A يصرف بعده للمصالح وسهم لذوي القربى  
وهم : بنو هاشم وبنو المطلب وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل